

الفقه المنسوب للامام الرضا عليه السلام

(41) ظاهرة لا ريب فيها، وإن وافقها في كثير من العبارات، وكتاب الشرائع المنسوب إليه هو بعينه الرسالة إلى ولده كما نص عليه النجاشي (1). أضف إلى أن الموجود في كتب الأحاديث والرجال، التعبير عن والد المصدق بقولهم: علي بن الحسين، أو علي بن بابويه. وقال المحدث النوري: لم أجد موضعاً عبر عنه بعلي بن موسى كي يقاس عليه الموجود في الخطبة (2). علماً بأن هناك دلائل وقرائن كثيرة، تبطل كونه لعلي بن بابويه. منها: ما في آخر الكتاب من قوله: إنا معاشر أهل البيت (3). ولم يكن الكلام حكاية عن قول معصوم حتى يفهم ذلك، بل إنه لمؤلف الكتاب، وهذا رد صريح لكونه لفرد غير منتب إليهم نسبياً. قوله: وليلة التاسع عشر الليلة التي ضرب فيها جدنا أمير المؤمنين (4). وغيرها من الموارد. كما أن المحدث النوري قال: فيها من المخالفة ما لا يتورم بينهما الإتحاد، ففي المقنع (5) قال والدي في رسالته إلى: إذا لبست يابني ثوباً جديداً فقل: الحمد للذيكساني من اللباس، ما أتجمل به في الناس، اللهم اجعله ثياب بركة أسعى فيها بمرضاتك، وأعمر فيها مساجدك، فإنه روي عن النبي (صلّى الله عليه وآله) أنه قال: من فعل ذلك لم يتقمصه حتى يغفر له. وإذا أردت ليس السراويل... إلى آخره. وفي الرضوي (6): وإذا لبست ثوبك الجديد، فقل: الحمد للذي كساكي من الرياش، ما أواري به عورتي وأتجمل به عند الناس، اللهم اجعله لباس التقوى _____ (1) مفاتيح الاصول: 352، رجال النجاشي: 185. (2) مستدرك الوسائل، 3: 359. (3) الفقه المنسوب: 402. (4) الفقه المنسوب: 83. (5) المقنع: 194. (6) الفقه المنسوب: 395.